

224) كتاب الصلاة من التعليق على صحيح مسلم

عبدالله السعد

بسم الله الرحمن الرحيم. نحمد الله عز وجل. ونثني عليه الخير كله ونسلم على نبينا محمد وعلى الله واصحابه والتابعين لهم باحسان الى يوم الدين اما بعد فقال الامام مسلم رحمه الله تعالى في كتابه الصحيح حدثنا - 00:00:00 محمد بن رافع وهو النيسابوري قال وحسن قال وحسن بن علي الحلو وهو الخلال جمیعا عن عبد الرزاق وهو ابن همام. قال ابن رافع حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جریح وهو عبد الملك ابن عبد العزیز قال حدثنا ابن شهاب وهو الزهري - 00:00:30 قال عن حدیث عباد ابن زياد ان عروة ابن المغيرة ابن شعبة اخبره ان المغيرة ابن شعبة رضي الله تعالى عنه اخبره انه غزا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم. تبوك قال المغيرة فتبوز رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:01:00 من قبل الغائط فحملت معه اداوة قبل صلاة الفجر. المغيرة خرج مع الرسول عليه الصلاة والسلام في هذه الغزوة ففي مرة من المرات قبل الفجر احتاج عليه الصلاة والسلام الى ان يذهب الى الخلاء فحمل المغيرة - 00:01:30 ومعهما ان قال فلما رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اخذت اهويه على يديه من الاداوة التي فيها الماء يصب عليه من اجل الوضوء. قال وغسل يديه ثلاث - 00:01:50 ثم غسل وجهه ثم ذهب يخرج جبته عن ذراعيه. قال فدار قال طاق كما جبته فادخل يديه في الجبة. اخرج يديه من داخل الجبة. عليه الصلاة والسلام قال حتى اخرج ذراعيه من اسفل الجبة وغسل ذراعيه الى المرفقين ثم - 00:02:10 على خفيه ثم اقبل. اقبل الى باقي الصحابة. قال المغيرة فاقبلكم معه حتى انجد الناس قد قدموا عبد الرحمن بن عوف. فصلى لهم. فادرك رسول الله عليه وسلم احدى الركعتين فاتتهم الركعة الاولى. قال فصلى مع الناس الركعة - 00:02:40 اخرتا فلما سلم عبد الرحمن بن عوف قام رسول الله صلى الله عليه وسلم يتم صلاة فافزع ذلك المسلمين. خشوا انهم قد اخطأوا وارتكبوا ذنبنا. فاكثرروا التسبیح ایحاء قالوا سبحان الله سبحان الله فلما قضى النبي صلى الله عليه وسلم صلاته اقبل عليهم ثم - 00:03:10 وقال احسنتم اي بصنیعکم هذا او قال قد اصبتم. يغبطه هم ان صلوا الصلاة لوقتها. نعم. قال في النهاية يغبطهم. نعم من الغبطة ان صلوا الصلاة لوقتها. قال حدثنا محمد بن رافع والحلواني وهو الحسن بن علي - 00:03:40 وكلاهما قد تقدما في الاسناد السابق قال حدثنا عبد الرزاق قال عن ابن جويج قال حدثني ابن شهاب قال اسماعيل ابن محمد ابن سعد وهو ابن ابي وقاص. قال عن حمزة ابن المغيرة نحو حدیث - 00:04:10 هذا الحديث قد رواه عن المغيرة بن شعبة راویان وكلاهما من اولاده. الاول عروة بن المغيرة والثاني حمزة بن المغيرة. وكان المغيرة مزوج. كان يتزوج اسيرا ويطلق ايضا كثيرا. حتى قيل انه في مرة واحدة طلق اربع نسوة. نساء الاربع طلقهن - 00:04:30 هن في مرة واحدة. نعم. فكان كثير الزواج فمن اولاده عروة وحمزة. قال نحو حدیث عباد قال المغيرة فاردت تأخير عبد الرحمن بن عوف. فقال النبي صلى الله عليه وسلم دعه لانه قد فعل شيئا صوابا لم يفعل شيئا خطأ. قال حدثنا ابو بكر - 00:05:00 وابن ابي شيبة وهو العجسي قال وعمرو الناقد وهو البغدادي وزهير بن حرب وهو البغدادي قالوا حدثنا سفيان ابن عيينة وهو الهايلي المكي. قال عن الزهري وهو بن شهاب. قال عن ابي سلمة وهو الزهري ابن عبد - 00:05:30 رحمن بن عوف قال عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم حاء وحدت انا هارون ابن معروف وحرملة ابن يحيى قالا اخبرنا ابن وهب ابي عبد الله قال اخبرني يونس - 00:05:50

ابن يزيد الاليلي قال عن ابن شهاب الزهري قال اخبرني سعيد ابن المسيب المخزومي وابو سلمة ابن عبدالرحمن الزهري انهم سمعوا ابا هريرة رضي الله تعالى عنه. طبعا ذكر ان سعيد بن المسيب - 00:06:10

كان متزوجا ببنت ابي هريرة. نعم سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم التسبيح للرجال. يعني اذا ناب اه الامام شيء في الصلاة - 00:06:30

فالتسبيح للرجال يسبحون والتصفيح للنساء اي التصفيف. زاد حرمته في روايته قال قال ابن شهاب وقد رأيت رجالا من اهل العلم يسبحون ويشيرون. نعم وتقديم لنا ان الاشارة المفهمة في الصلاة انها تؤثر على الصلاة ولا ما تؤثر؟ يجوز. لا تؤثر. ان الاشارة المفهمة في الصلاة - 00:06:50

لا تؤثر على الصلاة لانها ليست بكلام وان كانت اشارة مفهمة. نعم واحيانا يعني قد يسبحون بالامام فلا يعرف ما الذي اخطأ فيه نعم فان كان يعني احيانا قد يشار اليه حتى يعرف الخطأ. ويحكي ان اهل العلم - 00:07:20

في صلاة سرية ترك القراءة في ركعة من ركعاتها. فاحتاج الى ان نقوم الى ركعة خامسة بدل ماذا؟ بدل التي لم يقرأ فيها الفاتحة. فنعم من خلفه لا يدوي فاشار اليهم ان قوموا اشار نعم اشار اليهم نعم ان قوموا نعم - 00:07:50

فقاموا خلفه وقيل ان انه تكلم قال قوموا. وهذا الشيخ عبدالعزيز بن باز رحمة الله. يجوز يا شيخ نعم نعم يجب نعم يجوز عند الاضطراب. يجوز عند الاضطراب انا سمعت القصة - 00:08:20

من الشيخ عبدالله الجبرين رحمة الله تعالى لكن لم يسم لي من هو الامام. وسمع وقال انا اللي حفظت عن الشيخ عبد الله الجبرين رحمة الله انه اشار اليهم. نعم - 00:08:40

سمعت القصة من طريق اخر انه وقعت للشيخ عبدالعزيز رحمة الله وقال قوموا ورجعنا المسألة ووجدنا فتوى للجنة الدائمة برئاسة

الشيخ عبد العزيز. والله اعلم اظن الفتوى برئاسة الشيخ عبد العزيز. وانه يعني عند الاضطراب لا بأس ووهد - 00:09:00

عندنا اثرا في ذلك عند الاضطراب نعم. ومر هنا يعني ولم اعرف لم ادوبي وسبح من سبح وقال الشيخ اسلام جزاه الله خير قال قمت الى خامسة فانتبهت - 00:09:20

لم اعرف ما الذي نعم اخطأ فيه نعم اي نعم فاحيانا نعم الانسان يطوي الى ان يتكلم واذا كان ممكن ان يقرأ القرآن يكفي ان ذلك

فبها. ويعني مثلا ان هو السجود اخطأ في السجود. مثلا يقرأ قول الله عز وجل كلما لا تطعه واسجد. واقترب. نعم - 00:09:40

فان كان يستطيع ان يقرأ القرآن وينبه الامام فيها ونعمته والا اذا حصل اضطرار الى ذلك فلا بأس بهذا. نعم. وهذا من العلم الذي لعله يستفيد الشيخ احمد الحمود. نعم - 00:10:10

قال وحدثنا كتبية بن سعيد وهو الثقفي قال حدثنا الفضيل يعني ابن عياض التميمي وهو المعروف الزاهد المعروف حاء وحدثنا ابو كريب وهو محمد بن العلا قال حدثنا ابو معاوية محمد ابن خازم - 00:10:30

قال وحدثنا اسحاق بن ابرة حاء وحدثنا اسحاق بن ابراهيم وهو الحنظلي قال اخبرنا عيسى ابن يونس وهو السبيعي كلام عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة رضي الله عنه وعن النبي صلى الله عليه - 00:10:50

وسلم بمثله اي بمثل ما تقدم في رواية سعيد وابي سلمة عن ابي هريرة. قال وحدثنا محمد بن رافع وهو كما تقدم قال حدثنا عبد الرزاق وهو ابن همام قال اخبرنا عمر وهو بوashد قال عن همام وهو ابن منبه - 00:11:10

قال عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله وزاد في الصلاة هذا الله تعالى التوفيق - 00:11:30